

قرار وزاري رقم [4] لسنة 2025

بشأن تعديل بعض أحكام لائحة التعاقد المباشر

بالمؤسسة العامة للرعاية السكنية

وزير الدولة لشئون الإسكان - رئيس مجلس الإدارة :

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (27) لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة والقوانين المعدلة له،

- وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم (49) لسنة 2016 الصادرة بالمرسوم رقم (30) لسنة 2017،

- وعلى لائحة التعاقد المباشر بالمؤسسة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (146) لسنة 2014 وتعديلاتها،

- وعلى القرار الوزاري رقم (14) لسنة 2019 بشأن إجراءات التظلم من القرارات الخاصة بالتعاقدات التي تجربها المؤسسة العامة للرعاية السكنية وتعديلاته،

- وبناءً على موافقة مجلس إدارة المؤسسة باجتماعه رقم (2025-2024/06) المنعقد بتاريخ 2025/01/23.

قرر

مادة أولى :

يستبدل بنص المادة (18) من لائحة التعاقد المباشر المشار إليها، النص التالي :

(على اللجنة في مناقصات التوريد - أو ما في حكمها - تطبيق أحكام الأفضلية (الأولوية) المقررة للمنتجات المحلية أو الوطنية بالقانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته).

مادة ثانية :

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير الدولة لشئون البلدية ووزير الدولة لشئون الإسكان

رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للرعاية السكنية

عبد اللطيف حامد حمد المشاري

صدر في : 10 شعبان 1446 هـ

الموافق: 9 فبراير 2025م